

على مجلس حقوق الإنسان التعامل مع كل حالة أساس ظروفها الخاصة على أن يضمن التطبيق المتسق للقانون والمعايير الدولية في كل الحالات بما في ذلك حالات الاحتلال

نعرب نحن المنظمات الموقعة أدناه عن بالغ إدانتنا لجميع الجرائم والانتهاكات الجسيمة بموجب القانون الدولي المرتكبة من جانب إسرائيل أو الجماعات المسلحة الفلسطينية؛ إذ لا يمكن على الإطلاق تبرير الهجمات بحق المدنيين، سواء الموجهة أو العشوائية. كما ندعو مكتب المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية إلى سرعة التحقيق في الجرائم الخطيرة التي ارتكبتها جميع الأطراف في فلسطين وإسرائيل. وفيما ندعو إسرائيل للتصديق على نظام روما الأساسي، ندعو المحكمة الجنائية الدولية لمحاسبة جميع مرتكبي الجرائم الدولية المرتكبة من الدول وغير الدول. كما ندعو لجنة التحقيق الأممية إلى معالجة الوضع في سياق أسبابه الجذرية، والمتمثلة في الاستعمار الاستيطاني والفصل العنصري الإسرائيلي وحرمان الشعب الفلسطيني من حقوقه الأساسية في تقرير المصير والعودة، والتي تشكل انتهاكات جسيمة للقانون الدولي. كما ندعو جميع الحكومات [إلى التوقف فوراً](#) عن تقديم الدعم السياسي [والعسكري](#) لإسرائيل، وخاصة في ظل تصريح وزرائها عن نيتهم ارتكاب جريمة إبادة جماعية بحق الفلسطينيين. ففي 9 أكتوبر 2023، صرح وزير الدفاع الإسرائيلي، يوآف غالانت، قائلاً: «نحن نفرض حصاراً كاملاً [على غزة]. لا كهرباء ولا طعام ولا ماء ولا وقود [سيُسمح بدخولهم]. كل شيء ممنوع. نحن نحارب حيوانات بشرية، وتعامل على هذا الأساس».

إننا نستنكر بشدة تجريد أي [إنسان من إنسانيته](#)، فضلاً عن تجاهل ذكر [القتلى المدنيين الفلسطينيين](#) في [البيانات](#) الصادرة عن هذا [المجلس](#). ونحن بصدد الاحتفال بالذكرى السنوية الخامسة والسبعين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان؛ نذكر هذا المجلس بأنه على مدى 75 عامًا من تاريخ غزة وفلسطين التاريخية، لم يولد جيل واحد حر أو متساوي في الكرامة والحقوق. وإلى أن يتم معالجة ذلك، وبناء عليه ستتواصل جولات العنف. وفي ظل استمرار إسرائيل في قصف معبر رفح، يتحمل المجتمع الدولي مسؤولية ضمان الوصول الفوري للمساعدات الإنسانية لغزة المحاصرة. كما ندعو الدول لضمان تواجد دولي وقائي في الأرض الفلسطينية المحتلة، على النحو الذي دعت إليه [الإجراءات الخاصة للأمم المتحدة](#). على مدار 75 عامًا، مكّن المجتمع الدولي الإفلات من العقاب كما فشل في إعمال حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير، بما في ذلك حقه المشروع في مقاومة الاستعمار.

لقد أظهر المجلس أهمية دوره في معالجة الانتهاكات وسط أزمات حقوق الإنسان المتعددة؛ ونرحب هنا بتشكيل الآلية المعنية بالسودان وتمديد ولاية المقرر الخاص المعني بروسيا، من بين إجراءات أخرى؛ إلا أن هذه الإجراءات تتناقض بشكل صارخ مع الفشل في تجديد التفويض الضروري بشأن إثيوبيا، خاصة في ضوء ما خلص إليه الخبراء من الخطر الشديد المتمثل في استمرار الجرائم الفظيعة وتصاعدها، فضلاً عن العديد من المناطق الأخرى التي لا يهتم بها المجلس، ويتجاهل انتهاكات حقوق الإنسان المتزايدة فيها. ونشدد على ضرورة اتخاذ المجلس نهجًا قائمًا على المبادئ، ومعالجة الحالات بحسب الظروف الخاصة لكل منها.

كما نعرب عن تصاعد القلق إزاء الأعمال الانتقامية بحق الجهات الفاعلة في المجتمع المدني، التي تشارك أو تسعى للتواصل مع هيئات وآليات الأمم المتحدة. وندعو المجلس وجميع الدول لبذل المزيد من الجهد لمعالجة الوضع، بما في ذلك إثارة المخاوف بشأن حالات محددة من الأعمال الانتقامية، ومطالبة الحكومات بتقديم معلومات محدثة عن أي تحقيق أو إجراء يتم اتخاذه لإقرار الحساب والمساءلة. ورغم ترحيبنا باعتماد قرار بشأن التعاون مع الأمم المتحدة، بما في ذلك الإشارة لجهات تنسيق المجتمع المدني المخصصة ذات الموارد الكافية؛ فإننا نشعر بخيبة أمل لتجاهل العديد من المقترحات المقدمة من الدول والمجتمع المدني، والتي كانت تهدف لتعزيز النص. يشير أحدث تقرير للأمين العام عن الأعمال الانتقامية

لزيادة الرقابة المادية والرقمية لأولئك الذين يتعاونون مع الأمم المتحدة، كما تزايد حالات سن وتطبيق القوانين التي تهدف لمعاقبة أو ردع التعاون مع المجلس. وبينما يشير القرار إلى هذه التوجهات؛ إلا أننا نأسف لكون القرار لا يتناول بشكل كامل كيفية معالجتها. ونرحب بالتركيز القوي على الوقاية وكذلك التركيز على المساءلة؛ إلا أننا في الوقت ذاته نشير للتغاضي عن الدور الوقائي الذي قد يمارسه المجلس فيما يتعلق بالأعمال الانتقامية، إذ يتم التغاضي عن الأوضاع التي تشير لتدهور ظروف العمل المدني. بالإضافة إلى ذلك، نوضح إمكانية التعامل بشكل أكثر فعالية مع مسؤوليات الدول في الرصد والإبلاغ، فيما يتعلق بادعاءات التخويف أو الانتقام. كما نرحب بالدعوة الموجهة إلى الأمين العام لتخصيص موارد كافية للمفوضية السامية لحقوق الإنسان لمنع هذه الممارسات ومعالجتها.

ونرحب أيضاً بالقرار المتعلق بوفيات وأمراض الأمهات التي يمكن الوقاية منها، والذي يعيد التأكيد على أن استمرار هذه الأمراض والوفيات يندرج ضمن قضايا حقوق الإنسان التي تتطلب استجابة تعتمد على نهج يستند إلى حقوق الإنسان. وتركز على مبادئ المساءلة، والمشاركة الهادفة والأولوية للأشخاص المتضررين، والمساواة والشفافية وعدم التمييز، من بين أمور أخرى. ويستهدف القرار حشد الإرادة السياسية للحد من معدلات وفيات وأمراض الأمهات، هذه الإرادة التي ظلت متخاذلة، وفشلت في تحقيق أهداف التنمية المستدامة. كما يسلط القرار الضوء على ضرورة الأعمال الكاملة للحق في الصحة الجنسية والإنجابية وتوفير معلومات وخدمات شاملة في مجال الصحة الجنسية والإنجابية، بما في ذلك التنقيف الجنسي الشامل والإجهاض الآمن – مع التحذير من عدم مخالفة القانون الوطني – كشرط مسبق للتقليل من وفيات وأمراض الأمهات. وفيما نرحب بالدعوة لتحديث الإرشادات الفنية بشأن النهج المستند إلى حقوق الإنسان فيما يتعلق بوفيات وأمراض الأمهات؛ فإننا نأسف للتعديلات المطروحة التي تسعى لإضعاف النص وتطبيق توجه حمائي على حقوق المرأة في الاستقلال الذاتي الجسدي، وسلب استقلاليتها والحد من وضعها كصاحبة حقوق كاملة بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان.

كما نعرب عن دعمنا للقرار الجديد بشأن الحق في الخصوصية في العصر الرقمي، والذي يتضمن معايير جديدة قوية تعالج موضوع حماية البيانات؛ ويستخدم لغة أقوى حول أنظمة المراقبة البيومترية عن بُعد، مثل تقنية التعرف على الوجه، مع التأكيد على كونها تثير مخاوف جدية فيما يتعلق بتناسبيتها. وبينما نشيد بتأكيد القرار على أن بعض تطبيقات التكنولوجيا الجديدة والناشئة قد لا تكون متوافقة مع القانون الدولي لحقوق الإنسان؛ فإننا ندعو للتوجه مستقبلاً نحو خطوات أبعد **ووضع «خطوط حمراء»** والدعوة لحظر هذه التكنولوجيات، كما نحث المجموعة الأساسية على معالجة القضايا الناشئة الأخرى المتعلقة بالحق في الخصوصية مستقبلاً، مثل مراقبة وسائل التواصل الاجتماعي.

ونرحب باعتماد القرار المتعلق بعقوبة الإعدام، والذي يهدف لضمان اتساق أنظمة العدالة الجنائية مع الالتزامات الدولية لحقوق الإنسان فيما يتعلق بعقوبة الإعدام، مع التركيز على العلاقة بين المادة 6 والمادة 14 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، لا سيما الحق في التماس العفو أو تخفيف العقوبة، والحق في مراجعة الإدانة من جانب محكمة أعلى وفقاً للقانون. كما نرحب بالإشارة للضمانات التي تكفل حماية حقوق من يواجهون عقوبة الإعدام، حسبما وُضحت في مرفق قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 50/1984. ونرحب برفض محاولات بعض الدول تقويض هدف القرار من خلال إدخال عدد من التعديلات.

ونرحب باعتماد قرار «من الخطاب إلى الواقع: دعوة عالمية لاتخاذ إجراءات ملموسة ضد العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب»، وكذا تجديد ولاية فريق الخبراء العامل المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي. ونرحب بأن قرار «من الخطاب إلى الواقع» قد أदान، من بين أمور أخرى، المعاملة التمييزية والترحيل غير القانوني والاستخدام المفرط للقوة ووفيات المهاجرين الأفارقة والمهاجرين المنحدرين من أصل أفريقي، بمن فيهم اللاجئيين وطالبي

اللجوء، على أيدي موظفي إنفاذ القانون المشاركين في إدارة الهجرة والحدود. ويدعو القرار الدول لضمان المساءلة والتعويضات عن انتهاكات حقوق الإنسان على الحدود واعتماد نهج العدالة العرقية، بما في ذلك من خلال اعتماد سياسات للتصدي للعنصرية الهيكلية في إدارة الهجرة الدولية. إلا أننا نأسف لعدم نص القرار على أن الاستعمار والتجارة العابرة للمحيط الأطلسي في الأفارقة المستعبدين شكلت انتهاكات جسيمة للقانون الدولي، بما يتطلب من الدول تقديم تعويضات تتناسب مع الأضرار المرتكبة، وضمان تغيير جذري في الهياكل المجتمعية التي تضمن استدامة مظالم الماضي، بما في ذلك إنفاذ القانون وتحقيق العدل. وفيما نحث جميع الدول على التنفيذ الكامل لإعلان وبرنامج عمل ديربان، فإننا ندعو الدول للتعاون الكامل مع فريق الخبراء العامل المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي وآلية الخبراء؛ لتعزيز العدالة العرقية والمساواة في إنفاذ القانون، بما في ذلك من خلال قبول الزيارات القطرية وتنفيذ توصياتها، وكذلك التوصيات الصادرة عن المنتدى الدائم و**جدول أعمال** المفوض السامي نحو التغيير الجذري من أجل العدالة والمساواة العرقية.

ونرحب باتخاذ قرار بشأن حالة حقوق الإنسان في الاتحاد الروسي، وإعادة تكليف المقرر الخاص؛ إذ تدهورت حالة حقوق الإنسان في روسيا بشكل كبير في العام الماضي، ويحتاج المقرر الخاص لمزيد من الوقت لإعداد تقارير عن الوضع العام في البلاد، حتى يتمكن المجلس من التدقيق في الوضع بشكل مناسب.

ونرحب باعتماد قرار بتشكيل فريق عامل معني بحقوق الفلاحين وغيرهم من العاملين في المناطق الريفية، ويعترف القرار بمساهمات الفلاحين وغيرهم من العاملين في المناطق الريفية في ضمان الحق في الغذاء والتغذية الكافيين، وفي بيئة نظيفة وصحية ومستدامة، وكذلك في الحفاظ على التنوع البيولوجي وتحسينه. ويدعو جميع الدول وجميع أصحاب المصلحة للتعاون الكامل مع الفريق العامل المعني بحقوق الفلاحين وغيرهم من العاملين في المناطق الريفية. سيؤدي تشكيل فريق عامل متعدد التخصصات ذو تمثيل جغرافي متوازن لتعزيز التنفيذ الفعال والشامل لخطة الأمم المتحدة للحد من الكوارث وإتاحة الفرص لتبادل وتعزيز الممارسات الجيدة واستخلاص الدروس المستفادة بشأن تنفيذ الخطة.

كما نرحب بالقرار المتخذ بشأن أفغانستان، والذي يمدد ولاية المقرر الخاص ويعززها. ومع ذلك، نشعر بالفرح لأن مجلس حقوق الإنسان فشل مرة أخرى في تشكيل آلية تحقيق مستقلة، رغم الأدلة الدامغة على مدى الحاجة إليها، الأمر الذي يهدد بترسيخ الإفلات من العقاب على الجرائم ضد الإنسانية. يجب أن يركز هذا المجلس على أصحاب الحقوق والناجين، وأن يستجيب لنداء المجتمع المدني الأفغاني، الذي طالب باستمرار بمثل هذه الآلية. كما نحث الدول على الاعتراف بحالة النساء والفتيات في البلاد على أنها تصل حد الفصل العنصري بين الجنسين، ودعم تضمين هذه الجريمة في مشاريع المواد المتعلقة بالجرائم ضد الإنسانية.

ونأسف لتكرار فشل قرار البند 10 بشأن اليمن في الاستجابة للحاجة الملحة للمساءلة عن الانتهاكات والتجاوزات السابقة والمستمرة في اليمن.

ونرحب كذلك باعتماد القرار المتعلق بتعزيز التعاون التقني وبناء القدرات في مجال حقوق الإنسان، وتركيزه على الاستعراض الدوري الشامل. إذ يتضمن القرار عددًا من الإشارات الرئيسية للدور الإيجابي الذي يمارسه المجتمع المدني في المساعدة التقنية، والدور المحتمل الذي يمكن أن تؤديه الشركات بين أصحاب المصلحة المتعددين وبين الدول ووكالات الأمم المتحدة والمجتمع المدني في دعم تنفيذ الالتزامات الدولية لحقوق الإنسان من جانب الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. بإمكان المجتمع المدني الاستفادة من إنشاء مستودع عبر الإنترنت لأنشطة التعاون التقني وبناء القدرات؛ إذ سيساعد هذا المستودع على تحديد فرص المناصرة فيما يتعلق بالحالات الخاصة بكل بلد، بالتعاون مع وكالات الأمم المتحدة، وكذلك فرص تبادل أفضل الممارسات والاستفادة من الدروس فيما يتعلق بالمساعدة التقنية.

كما نرحب بتجديد ولاية المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في كمبوديا، في سياق الاستهداف المنهجي وإجبار المدافعين عن حقوق الإنسان والمعارضين السياسيين على الصمت؛ إذ أصبح التقييم المستقل والموضوعي للمقررة الخاصة أكثر أهمية من أي وقت مضى. ومع ذلك، نأسف لأن القرار فشل مرة أخرى في التعبير بشكل كاف عن الوضع، وحاول تبرير القيود المستمرة على الحيز المدني والسياسي استنادًا للخصائص السياسية والتاريخية للبلد وكذلك التشريعات الوطنية التي تتعارض مع التزاماته الدولية.

ونرحب بالقرار المتعلق بحقوق كبار السن وتركيزه على حقهم في العيش في مأمن من العنف وسوء المعاملة والإهمال. فثمة حاجة لبذل المزيد من الجهود لضمان حماية حقوق كبار السن، بما في ذلك من خلال وضع معاهدة دولية بشأن حقوق كبار السن.

ونرحب بتخصيص موارد إضافية للمفوضية السامية لحقوق الإنسان في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، مع اعتماد القرار المتعلق بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وعدم المساواة.

والآن، وبعد مرور عام على إصدار تقرير المفوضية السامية لحقوق الإنسان، والذي خلص لوجود جرائم محتملة ضد الإنسانية ارتكبتها الصين بحق الأويغور والأقليات المسلمة؛ فإننا نأسف لاستمرار فشل هذا المجلس في الانخراط في حوار بشأن هذه المسألة، ناهيك عن منع استمرار الانتهاكات. كما نأسف لعدم وجود بيان مشترك بشأن الصين في المجلس في عام 2023؛ فمنذ 2018، قدمت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، ولجنة القضاء على التمييز العنصري، ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، ومنظمة العمل الدولية، وكذلك الإجراءات الخاصة، من خلال ثلاثة بيانات مشتركة، وما يقرب من 30 بياناً صحفياً وأكثر من 100 رسالة، أدلة دامغة تشير لارتكاب انتهاكات منهجية وواسعة النطاق لحقوق الإنسان في جميع أنحاء البلاد. وطالما أن المجلس عاجز عن اتخاذ إجراءات مبدئية على أساس معايير موضوعية، فإن الجناة الأقوياء الآخرين سيستعصمون بالقدرة على مواصلة ارتكاب الجرائم الفظيعة، معتمدين على صمت المجلس. إننا نكرر دعوتنا الملحة لجميع الأعضاء بدعم اعتماد قرار تشكيل ولاية للأمم المتحدة لرصد حالة حقوق الإنسان في الصين والإبلاغ عنها.

أخيرًا، نراقب ونلاحظ نتائج انتخابات مجلس حقوق الإنسان. وفيما نرحب بهزيمة ترشيح روسيا؛ لكننا نأسف لانتخاب أعضاء آخرين مسئولين عن جرائم فظيعة وقمع واسع النطاق للمجتمع المدني وعن تنفيذ أنماط انتقامية.

الموقعون:

1. الخدمة الدولية لحقوق الإنسان
2. الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان
3. NPC SSO GIE GIN
4. مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان
5. فيان إنترناشيونال
6. المنتدى الآسيوي لحقوق الإنسان والتنمية